

الأرباح المحرمة وتكييفها الفقهي بين النظرية والتطبيق في المصارف الإسلامية الحديثة في أفغانستان

<https://doi.org/10.62810/jis.v1i3.99>

الباحث:

الدكتور خواجه محمد العصامي، الأستاذ المشارك، بقسم الثقافة
الإسلامية، كلية الشريعة، جامعة كابل - أفغانستان

الابمئل: khuwajahmuhammad@gmail.com

تاريخ المادة:

تاريخ الإرسال: (١٣ رجب ١٤٤٦)

تاريخ الإصلاخ: (٣٠ رجب ١٤٤٦)

تاريخ القبول: (١٥ شعبان ١٤٤٦)

تاريخ النشر: (٢٧ رمضان ١٤٤٦)

الملخص: تم معالجة قضية الأرباح المحرمة في المصارف الإسلامية في أفغانستان في هذا البحث، حيث تم التركيز على كيفية تأثير هذه الأرباح على النظام المصرفي الإسلامي وطرق تكييفها مع الأحكام الشرعية، تطرق الباحث إلى مشكلة الأرباح المحرمة التي قد تنشأ من المعاملات المصرفية، مثل الربا أو المعاملات التي تتضمن شروطاً تتعارض مع الشريعة وأصول المصرفية الإسلامية، اعتمد البحث على المنهج الفقهي التحليلي لدراسة تكييف هذه الأرباح وفقاً للفقهاء الإسلامي، وتم عرض الآراء الفقهية المختلفة حول كيفية معالجتها؛ كما تم مناقشة تأثير هذه الأرباح على استدامة المصارف الإسلامية في بيئة اقتصادية وسياسية غير مستقرة مثل أفغانستان، قدّم البحث حلولاً شرعية وعملية للتعامل مع هذه الأرباح المحرمة، مع تسليط الضوء على أهمية التزام المصارف الإسلامية بالأحكام الشرعية لتحقيق العدالة المالية، وأما البحث إلى تقديم رؤية واضحة تساعد المصارف الإسلامية في أفغانستان على تجنب الأرباح المحرمة والحفاظ على قدرتها التنافسية في السوق المالية، مع الحفاظ على التزامها بالمبادئ الشرعية؛ لينال المسلم بذلك خيري الدنيا والآخرة.

الكلمات المفتاحية: الأرباح، أفغانستان، التكييف، الربا، الفقهي، المصارف.

Prohibited Profits and Their Jurisprudential Adaptation: A Study Between Theory and Practice in Modern Islamic Banks in afghanistan

ABSTRACT: This research addressed the issue of unlawful profits in Islamic banks in Afghanistan, focusing on how these profits affect the Islamic banking system and how they are adapted to comply with Islamic law. The researcher examined the problem of unlawful profits arising from banking transactions, such as usury or transactions containing terms that contradict Sharia principles. The research relied on a fiqh-based analytical approach to study the adaptation of these profits according to Islamic jurisprudence, presenting various fiqh opinions on how to handle them. It also discussed the impact of these profits on the sustainability of Islamic banks in an unstable economic and political environment like Afghanistan. The study provided Sharia-compliant and practical solutions to deal with unlawful profits, emphasizing the importance of Islamic banks adhering to Sharia principles to ensure financial justice. The aim of the research was to offer clear insights that help Islamic banks in Afghanistan avoid unlawful profits while maintaining their competitive edge in the financial market, all while ensuring compliance with Sharia principles.

Keywords: Adaptation, Afghanistan, Banks, Fiqh, Profits, Usury

المقدمة:

تُعد المصارف الإسلامية من أبرز الأنظمة المالية التي استندت إلى المبادئ الشرعية الإسلامية، والتي تهدف إلى تحقيق العدالة المالية وتجنب الممارسات التي تتعارض مع الشريعة الإسلامية، من بين هذه الممارسات، تبرز قضية "الأرباح المحرمة" كأحد أبرز التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية في تحقيق التوازن بين تطبيق الشريعة وتحقيق الأهداف الاقتصادية. تشكل الأرباح المحرمة بما فيها الربا عنصراً جوهرياً في تحديد مدى التزام هذه المصارف بأحكام الشريعة، مما يثير العديد من الأسئلة الفقهية والاقتصادية حول تكييف هذه الأرباح؛ تمثلت أهمية هذا البحث في معالجة قضية "الأرباح المحرمة" في المصارف الإسلامية؛ حيث يُعتبر الربا من أبرز المحرمات في الإسلام التي يتجنبها النظام المالي الإسلامي ويسعى لتطبيق البدائل المشروعة مثل التمويل القائم على المشاركة والمضاربة؛ ولكن في ظل واقع الاقتصاد المعاصر تواجه المصارف الإسلامية تحديات كبيرة في التعامل مع المعاملات المالية التي قد تحتوي على عناصر محظورة.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في تسليط الضوء على مفهوم الأرباح المحرمة، وكيفية تكييفها الفقهي، وما إذا كانت هذه الأرباح تؤثر على استدامة النظام المصرفي الإسلامي، كما سعى البحث إلى تقديم إجابات دقيقة حول كيفية معالجة هذه الأرباح المحرمة في ضوء الأنظمة المالية الحديثة، وكيف يمكن للمصارف الإسلامية أن تتجنب هذه المحاذير وتظل ملتزمة بالأحكام الشرعية، مع الحفاظ على قدرتها التنافسية في السوق؛ تمثلت مشكلة البحث في تحديد ماهية الأرباح المحرمة التي قد تنشأ من المعاملات المصرفية الإسلامية، ومن ثم تحديد الطريقة المثلى للتعامل معها من منظور فقهي، خاصة في ظل وجود تباين في الآراء الفقهية حول كيفية تكييف المعاملات التي قد تحتوي على أرباح محظورة، مثل المعاملات التي تعتمد على الفوائد المترتبة على القروض، أو تلك التي تعتمد على عقود قد تحتوي على شروط تتنافى مع أحكام الشريعة. أثار هذا التباين تساؤلات عدة حول كيفية التعامل مع هذه الأرباح في المصارف الإسلامية، وما إذا كان بالإمكان إيجاد حلول فقهية للتعامل معها أو على الأقل لتقليل تأثيراتها السلبية على النشاط المصرفي، كما برزت المشكلة في ضرورة توضيح كيفية تكييف مثل هذه الأرباح مع أحكام الفقه الإسلامي الذي يفرض مبدأ الطهارة المالية، اعتمد البحث على المنهج الفقهي التحليلي الذي يهدف إلى تحليل وتفسير المعاملات المالية التي تحتوي على أرباح محرمة، غُني هذا المنهج بدراسة النصوص الشرعية المتعلقة بالأرباح المحرمة، مثل آيات القرآن الكريم التي تحرم الربا، والأحاديث النبوية الشريفة التي تحث على العدالة في المعاملات المالية، وتحديد كيفية تطبيق هذه النصوص على الواقع المعاصر، خصوصاً في المصارف الإسلامية، من خلال هذا المنهج تم دراسة الآراء الفقهية المختلفة حول تكييف الأرباح المحرمة، وتم نقاش آراء الفقهاء المعاصرين حول القضايا المتعلقة بتحديد ماهية هذه الأرباح كما اعتمد البحث على تطبيقات عملية ومراجعة للمعاملات المصرفية في المصارف الإسلامية لتقييم مدى توافقها مع أحكام الشريعة في سياق هذا البحث تم تناول بعض الجوانب العلمية والفنية التي تؤثر في فهم موضوع الأرباح المحرمة ومن أهمها: الربا وأشكاله حيث تم تحديد ماهية الربا وفقاً للفقه الإسلامي مع شرح أشكاله المختلفة مثل ربا الفضل وربي النسئة وتوضيح كيفية

نشوء هذه الأرباح المحرمة في المصارف الإسلامية، كما تم البحث في الأدوات المالية البديلة التي تلتزم بها المصارف الإسلامية لتجنب الربا، مثل المضاربة، والمشاركة، والمراجحة، وكيفية تطبيق هذه الأدوات في المصارف الحديثة وتم البحث في التكييف الفقهي للأرباح المحرمة حيث تم دراسة كيفية معالجة الأرباح المحرمة وفقاً للآراء الفقهية المختلفة، بما في ذلك دور هيئة الفتوى الشرعية في المصارف الإسلامية؛ بالإضافة إلى ذلك تم تحليل الأدلة الشرعية مثل القرآن الكريم والأحاديث النبوية التي تحرم الربا وتحدد حدود التعاملات المالية إضافة إلى الأدلة من كتب الفقه التي تبين أحكام هذه الأرباح، كما تم تسليط الضوء على الأثر الذي تتركه الأرباح المحرمة على الاقتصاد الكلي والجزئي وخصوصاً تأثيرها على استقرار النظام المصرفي الإسلامي؛ وبناءً على ذلك تم التوصل إلى أن معالجة موضوع الأرباح المحرمة في المصارف الإسلامية يعد من القضايا الجوهرية التي تحتاج إلى دراسة معمقة وتفصيلية، نظراً لارتباطها الوثيق بمبادئ الشريعة الإسلامية من جهة، وباستمرارية نجاح المصارف الإسلامية في تلبية احتياجات الأسواق المالية من جهة أخرى.

أهداف البحث:

المهدف الرئيسي: تقديم حلول فقهية وشرعية فعالة لتكييف الأرباح المحرمة في المصارف الإسلامية في أفغانستان.

الأهداف الفرعية:

- تحليل الأنواع المختلفة للأرباح المحرمة التي قد تواجهها المصارف الإسلامية في أفغانستان.
- استكشاف التأثيرات الاقتصادية والشرعية لهذه الأرباح على النظام المصرفي الإسلامي.
- تقديم مقترحات استراتيجية لتحسين تكييف الأرباح المحرمة وفقاً للمعايير الشرعية في المصارف الإسلامية.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في فهم كيفية تكييف الأرباح المحرمة في المصارف الإسلامية في أفغانستان وفقاً للشرعية الإسلامية خاصة في ظل البيئة الاقتصادية والسياسية المعقدة، كما يهدف البحث إلى استكشاف التحديات الشرعية والعملية التي تواجه هذه المصارف وكيفية التعامل مع الأرباح المحرمة في سياق هذه التحديات.

منهج البحث:

اعتمد البحث على المنهج الفقهي التحليلي، حيث تم دراسة تكييف الأرباح المحرمة في المصارف الإسلامية من خلال تحليل النصوص الشرعية، ومقارنة الآراء الفقهية المختلفة، واستعراض تطبيقات عملية في المصارف الإسلامية في أفغانستان.

أسئلة البحث:

السؤال الرئيسي: كيف يتم تكييف الأرباح المحرمة في المصارف الإسلامية في أفغانستان وفقاً للفقه الإسلامي؟

الأسئلة الفرعية:

ما هي أنواع الأرباح المحرمة التي قد تنشأ في المصارف الإسلامية في أفغانستان؟

كيف يؤثر تكليف الأرباح المحرمة على استدامة المصارف الإسلامية في أفغانستان؟

ما هي الحلول الشرعية والعملية التي يمكن تبنيها لتجنب الأرباح المحرمة في المصارف الإسلامية؟

الدراسات السابقة:

- الأرباح والفوائد في ميزان الفقه الإسلامي لمحمد عبد الحليم عمر، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، ٢٠١٦م، تتناول هذه الدراسة مسألة الفوائد والأرباح في التعاملات المصرفية، وتهدف إلى توضيح الأحكام الشرعية المتعلقة بالتعامل مع البنوك والمؤسسات التي تعمل بنظام الفائدة، مع التركيز على تبيان الحكم الشرعي لهذه التعاملات.
- مواجهة المكاسب المحرمة في المصارف الإسلامية ودورها في ظل جائحة كورونا، لخالد بن عبد الله المصلح، مجلة البحوث الفقهية، ٢٠٢٢م، تبحث هذه الدراسة في كيفية تعامل المصارف الإسلامية مع المكاسب المحرمة، خاصة في ظل التحديات التي فرضتها جائحة كورونا، مع التركيز على الأحكام الشرعية المتعلقة بالتوبة من المكاسب المحرمة وطرق التخلص منها.
- مسوغات استحقاق المصرف الإسلامي للربح في عملية المراجعة للأمر بالشراء، لعبد الله بن محمد الطيار، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، ٢٠١٠م، تعالج هذه الدراسة قضية استحقاق المصرف الإسلامي للربح في عملية المراجعة، وتوضح المسوغات الشرعية التي تبرر هذا الاستحقاق، مع التركيز على أهمية التزام المصارف الإسلامية بالضوابط الشرعية في تعاملاتها.
- إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، سعيد الساعدي، دار الجيل، ٢٠١٨م، دبي، الإمارات العربية المتحدة، يناقش الكتاب إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، وتناول كيف يمكن للبنوك الإسلامية التكيف مع المخاطر الناتجة عن المعاملات المالية التي قد تحتوي على أرباح محظورة.

الدراسات السابقة بمجموعها ركزت على الجوانب الاقتصادية والتطبيقية للبنوك الإسلامية وسيضيف بحثنا هذا معالجة فقهية متخصصة للأرباح المحرمة (مثل الربا) والشروط التي تخالف مقتضى العقد المالي في المصرفية الإسلامية وتكييفها الفقهي، مما يضيف بُعداً فقهياً عميقاً يتناول الجوانب الشرعية المرتبطة بالأرباح المحرمة في المصارف الإسلامية الأفغانية، وهو أمر غير مغطى بشكل كامل في الكتب المذكورة.

خطة البحث:

وهي تشتمل على المقدمة وثلاثة مباحث والخاتمة:

فالمقدمة تشتمل على الأهمية والأهداف والمشكلة والمنهج، وأسئلة البحث، والدراسات السابقة.

المبحث الأول: مفهوم الأرباح المحرمة وضوابطها الشرعية، وتحت ثلاثة مطالب:

المبحث الثاني: التكليف الفقهي للأرباح المحرمة، وتحت ثلاثة مطالب:

المبحث الثالث: إدارة الأرباح المحرمة في البنوك الإسلامية، وتحتة ثلاثة مطالب:

والخاتمة تشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: مفهوم الأرباح المحرمة وضوابطها الشرعية:

المطلب الأول: تعريف الأرباح المحرمة في اللغة والاصطلاح:

الأرباح : لغة جمع "ربح"، وهو ما يتحقق من زيادة في المال أو المكاسب بعد إجراء معاملة أو نشاط اقتصادي، جاء في لسان العرب: الربح هو الفضل والزيادة في التجارة^١.

المحرمة: من مادة "حرم" وتعني المنع والمنع الشرعي عن شيء معين، قال ابن فارس رحمه الله: الحاء والراء والميم أصلٌ يدلّ على منع وإحاطة^٢.

الأرباح المحرمة اصطلاحاً هي المكاسب المالية التي تتحقق من معاملات تخالف الأحكام الشرعية، مثل التعامل بالربا، الغرر، الغش، أو بيع المحرمات^٣. قال الكاساني رحمه الله: كل مال يُكتسب من معاملة محرمة لا يُعتبر مائلاً طيباً، ولا يجوز الانتفاع به إلا في حدود التخلّص منه^٤. يتبين من التعريفين اللغوي والاصطلاحي بأنّ التعريف اللغوي ركّز على الجانب العام المتعلق بالزيادة؛ أما التعريف الاصطلاحي فأضاف البُعد الشرعي وحدد مصدر التحريم بناءً على النصوص الشرعية؛ إذا: فالربح المشروع: هو ما يحصل عليه المسلم من معاملة موافقة للشرعية، مثل البيع الحلال.

والربح المحرم: هو المكسب الذي يُكتسب من مصادر مثل الربا، الغرر، أو التجارة في المحرمات التي لا تقرها الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني: مصادر الأرباح المحرمة:

١ - التعامل بالربا: الربا هو الزيادة التي تفرض على رأس المال مقابل تأجيل الدفع أو الاستفادة من المال دون عمل أو تعب من الطرف الدافع^٥.

(١) ابن منظور، ١٩٩٧، لسان العرب، تحقيق: عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، وهاشم محمد الشاذلي، بيروت: دار المعارف، ١ : ٣٥.

(٢) ابن فارس، ١٩٧٩، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، القاهرة: دار الفكر، ٢ : ٥٥.

(٣) البناء، حسن، ١٩٩٩، المال الحلال والحرام، القاهرة: دار النهضة، ص: ٦٧.

(٤) الكاساني، علاء الدين أبوبكر بن مسعود بن أحمد، ١٩٨٦، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، بيروت: دار الكتب العلمية، ٣ : ١٣٥.

(٥) مجموعة من الفقهاء، ٢٠١٥، الفقه الإسلامي وموارد الربا، القاهرة: دار السلام، ص: ٢٥.

قال الله تعالى ﴿الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس﴾^١.

وفي اصطلاح الفقهاء: الربا هو الزيادة المشروطة في المال بلا عوض مشروع، سواء أكانت هذه الزيادة في المعاوضات المالية بسبب تأجيل الدفع (ربا النسيئة) أم بسبب التفاضل في المقدار عند تبادل الأموال الربوية من جنس واحد (ربا الفضل)، ويكون ذلك في المعاملات التي تشمل البيع النقدي المؤجل، القرض المؤجل، أو بيع الأموال الربوية متفاضلة^٢.

أنواع الربا:

- ربا الفضل: هو التبادل بين أشياء متشابهة لكن مع اختلاف في الكمية (مثل تبادل الذهب بالذهب أو المال بمال مع زيادة^٣).
- ربا النسيئة: تأجيل الدفع مع زيادة في المبلغ (كما في القروض بفائدة)^٤.

٢- الكسب من المعاملات المحرمة:

- الميسر: هو القمار، وهو أي نوع من المعاملات التي تعتمد على الحظ أو الصدفة في تحديد الربح والخسارة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^٥.
- الغرر: هو المعاملة التي تكون فيها المجهولية في العوضين أو في شروط العقد مما يؤدي إلى جهل أحد الأطراف بما يحصل عليه مثل: بيع شيء غير موجود في السوق أو معاملة تحتوي على مخاطرة غير مبررة^٦.

٣- بيع المحرمات:

المحرمات في الشريعة: مثل الخمر، لحم الخنزير أو أي منتج يعتبر محرماً في الشريعة الإسلامية، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله إذا حرم شيئاً حرم ثمنه»^٧، فالتجارة في هذه المحرمات لا تجوز شرعاً، وكل ربح يأتي منها يعد من الأموال المحرمة، ويجب على المسلم التخلص منها، وبالنظر والتمعن بين المصادر السابقة فإنّ الربا يُعد المصدر الأول والأكثر

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٧٥.

(٢) ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم، ٢٠٠١، الفتاوى الكبرى، دمشق: دار الفكر، ٤: ١٦٦.

(٣) العثيمين، محمد بن صالح، ٢٠٠٣، الشرح الممتع، الرياض: دار الوطن، ص: ٨٧.

(٤) ابن تيمية، الفتاوى الكبرى، ٤: ١٦٧.

(٥) سورة المائدة، الآية: ٩٠.

(٦) ابن القيم الجوزية، ١٩٩١، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، بيروت: دار الكتب العلمية، ص: ٣٥.

(٧) أحمد بن حنبل، ١٩٩٥م، المسند، المحقق: شعيب الأرنؤوط ورفيقه، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان الطبعة: الطبعة الأولى، ٥: ٣٣٠، برقم (٢٥١) وقال عنه: شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، ٢٠٠١م، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة: الطبعة الثانية، ٥: ٣٣٧، رقم الحديث: ١٢٩٥، حكم الألباني بصحته.

وضوحًا من حيث التحريم في الفقه الإسلامي، كونه مرتبطًا مباشرة بالمعاملات المالية المحرمة في الإسلام، أما الميسر والغرر فإنهما يأتیان بعد الربا في الأهمية ويشكلان معًا فئة المعاملات التي تعتمد على المخاطرة غير المشروعة؛ والتي تؤدي إلى أكل المسلمين بالباطل و قد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^١، أما بيع المحرمات فإن ذلك يعتبر محرّمًا بشكل قطعي لكونه يتناقض مع مقاصد الشريعة الإسلامية التي تسعى لحماية الإنسان والمجتمع من الأضرار المادية والمعنوية التي تهدد مصالحهم الدينية والدنيوية.

المطلب الثالث: حكم التصرف في الأرباح المحرمة؛ وكيفية التخلص منها

حكم التصرف في الأرباح المحرمة من أكثر المسائل التي شغل بال الفقهاء القدامى والمعاصرين؛ إذ إن الأموال المحرمة يجب على المسلم أن يتجنب استخدامها أو الاستفادة منها وذلك بناءً على القاعدة الشرعية: «لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه»^٢، وهو حديث مشهور يُستدل به في أبواب المعاملات المالية وحقوق الملكية في الفقه الإسلامي، ومن الأدلة التي تؤكد هذا الأمر الجليل قول النبي صلى الله عليه وسلم: «أبما جسد نبت من سحت فالنار أولى به»^٣.

وتأسيساً على ذلك فإن من يحصل على ربح محرم -مثل الربا أو التجارة في المحرمات- يجب عليه التخلص من هذا المال عن طريق التصديق به أو صرفه في الأمور التي لا تخصه؛ بل تخص المصالح العامة للمسلمين فإنه لا يجوز استخدام المال المحرم في النفقات الشخصية أو الاستثمار وإنما يجب صرفه في وجوه الخير دون الاعتراف به كجزء من مال الشخص المحرم^٤.

فالتصدق أفضل طريقة للتخلص من المال المحرم لكن يشترط أن تكون الصدقة لأعمال خيرية وليست لأغراض شخصية، وذلك تجنباً لاعتبار المال جزءاً من ملك الشخص، وصرفه في مجالات غير نافعة كتعبيد الطرق وتأسيس دورات مياه في الأماكن العامة، فإذا كان التصديق غير ممكن أو غير عملي يمكن توجيه المال إلى أي عمل يهدف إلى النفع العام دون أن يعود على الشخص المستفيد، قال الإمام الشافعي رحمه الله: "كل مالٍ جاء من حرام يجب التخلص

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٨.

(٢) أحمد بن حنبل، المسنده، رقم الحديث: ٢٠١٧٢، تحقيق شعيب الأرنؤوط، وقال: "إسناده صحيح. رواه البيهقي في السنن الكبرى، رقم الحديث: ١١٥٥٥، والحديث صحيح بشواهده، وقد صححه الألباني في إرواء الغليل، وحسنه المنذري في الترغيب والترهيب، وورد بألفاظ قريبة في مصادر متعددة، مما يجعله حديثاً حسناً لغيره أو صحيحاً بمجموع طرقه.

(٣) محمد ناصر الدين الألباني، ٢٠٠١م، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ٦: ١١٢١، رقم الحديث (٢٦٠٩) وقال عنه الألباني: حسن بشواهده.

(٤) العثيمين، ٢٠٠٣، الشرح الممتع، الرياض: دار الوطن، ٣: ٦٧.

منه فوراً عن طريق الصدقة أو إبعاده عن الإنسان^١، ويمكن أيضاً التخلص من الأموال المحرمة من خلال إرجاعها إلى من حصل منها في حال كانت هناك جهة أو فرد معين تسبب في حصول الشخص على المال المحرم^٢. فالأموال المحرمة تؤثر سلباً على الاقتصاد حيث تقوّض مبادئ العدالة والشفافية وتؤدي إلى توزيع غير عادل للثروات، والإصرار على التصرف في المال المحرم قد يؤدي إلى تأثيرات نفسية كالشعور بالذنب وتآكل البركة في المال والرزق؛ وبناءً على ذلك فإن التخلص من المال المحرم لا يُعتبر فقط واجباً دينياً، بل يُحسّن أيضاً من صحة المجتمع الاقتصادية والنفسية؛ ويقلل الجشع والطمع ويهذب أخلاق المجتمع ويبعدهم عن التعامل بالمحرمات في المستقبل ويتبين من التكليف الفقهي بين التصرفات المباحة والمحرمة ففي المباح هو التصرف الذي لا يحتوي على أي خرق للشريعة ولا يرتبط بأمر محرمة مثل المال المكتسب من العمل المشروع أو التجارة المباحة، أما المحرم فهو المال الذي يتم تحصيله من مصدر محرم أو غير مشروع مثل الربا أو بيع المحرمات ويجب التعامل معه بتصرفات محددة تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية والمصالح والمقاصد العامة للدين الإسلامي.

المبحث الثاني: التكليف الفقهي للأرباح المحرمة:

المطلب الأول: القواعد الفقهية المتعلقة بالأرباح المحرمة:

أولاً: القاعدة الفقهية: (الضرر لا يُزال بضرر)^٣:

تعد هذه القاعدة من القواعد الفقهية الكبرى وهي مقيدة للقاعدة الفقهية الأخرى ((الضرر يزال)) وتعلق المسألة بالموازنة بين الأضرار وتقييمها واختيار ما هو الأنسب والأليق بحال صاحب القضية؛ إذ تمنع الشريعة الإسلامية الضرر المتسبب من المعاملات المحرمة، مثل الربا أو الغرر، من أن يُستخدم لتغطية ضرر آخر، وفيما يتعلق بالأرباح المحرمة، فإن أي محاولة لاستخدام هذه الأرباح في استثمار أو عمل آخر بهدف تعويض الأضرار الناتجة عنها تعتبر محرمة أيضاً؛ لأن ذلك سيؤدي إلى تغطية ضرر بضرر أكبر؛ فإنّ التكليف والتطبيق الفقهي لهذه القاعدة الفقهية هو عدم التعامل مع الأرباح المحرمة بالاستثمار بل يجب أن يكون عبر إزالتها أو التخلص منها تماماً وليس باستخدامها أو استثمارها في أعمال أخرى؛ لأنّ ذلك يناقض مبادئ الاقتصاد الإسلامي؛ حيث إنّ التعامل بالمحرمات يؤدي إلى تقويض معنويات وماديات المجتمع الإسلامي؛ والاستفادة منها فيما لا يجوز الشرع؛ وتأسيساً على ما سبق يجب التخلص منها وعدم خضوعها في الاستثمارات المصرفية المستقبلية^٤.

(١) الشافعي، محمد بن ادريس، ١٩٨٦، الرسالة، القاهرة: دار الفكر، ص: ٥٥.

(٢) البناء، حسن، ١٩٩٩، المال الحلال والحرام، القاهرة: دار النهضة، ص: ٥٤.

(٣) محمد صدقي البورنو، ٢٠٠٣م، الموسوعة الفقهية في القواعد الفقهية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط / ١، ٧: ٣٤٣.

(٤) الزهري، محمد، ٢٠١٠، مقدمة في الفقه المصرفي الإسلامي، القاهرة: دار الفكر الإسلامي، ص: ٦٩.

ثانياً: القاعدة الفقهية: (المال لا يُكتسب إلا من حلال):^١

وهذه قاعدة أساسية في الشريعة تعني أن المال يجب أن يكون مكتسباً من مصادر مشروعة وفي حال كان المال مكتسباً من مصدر محرم، فإنه لا يعتبر مالاً طيباً؛ والشريعة الإسلامية أمرت الأنبياء والمؤمنين جميعاً بالأكل من الطيبات والترفع عن المحرمات والخبائث؛ قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾^٢، فالتكليف والتطبيق الفقهي للقاعدة المذكورة أنه لا يجوز للإنسان أن ينتفع بالمال المحرم حتى وإن كان قد حصل عليه بطريقة غير مباشرة؛ فقد قال الإمام الغزالي رحمه الله: "المال الذي يأتي من مصدر محرم يجب أن يُطهر ويُخلص منه بأسرع وقت"^٣، وذلك لأنّ الحلال يبيّن والحرام يبيّن وبينهما أمور مشتبّهات؛ فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه؛ فالتخلص من الأموال المحرّمة أمر شرعيّ يجب على المسلم تفعيله وتطبيقه في أمواله بأسرع وقت ممكن؛ حتى يصبح ممثلاً للأوامر الشرعية في الاقتصاى الإسلامي.

ثالثاً: القاعدة الفقهية: (الأصل في الأشياء الإباحة):^٤

هذه القاعدة تعني أن كل شيء في المعاملات المالية هو مباح ما لم يثبت نص يحرم استخدامه أو تداوله؛ أما في حالة الأرباح المحرّمة؛ فإن الأصل في المال الذي يأتي من معاملة معينة لا يُعتبر حلالاً إلا إذا تمّ التحقق من مشروعيته بناءً على الأدلة الشرعية؛ فالتكليف والتطبيق الفقهي للقاعدة بأنه إذا كانت المعاملة تعتمد على الربا أو بيع المحرمات فإن المال المتولد من مثل هذه المعاملات لا يُعتبر طيباً، ويجب التخلص منه؛ لأنّه ثبت وجود نص شرعيّ فائلاً بحرمته وعدم استعماله أو استثماره؛ لأنّ الأصل إذا حرم حرمت فائدته وتداوله واستثماره في المصارف الإسلامية؛ وتأسيساً على ذلك؛ فالقاعدة الأولى تمنع محاولة تعويض ضرر بضرر أكبر في استخدام الأرباح المحرّمة مما يستدعي تصرفاً سريعاً لتطهير المال والثانية تحظر الاستفادة من المال المكتسب من الربا أو تجارة المحرمات إذ يظل هذا المال غير طيب شرعاً والثالثة تؤكد على أن المال المحرم لا يُقبل وفقاً للأدلة الشرعية ولذلك لا يُعتبر مصدراً للربح المشروع؛ بل يجب التخلص منه في المصالح العامة للمسلمين ولا تجوز الاستفادة منه للأغراض الشخصية لصاحب المال أو الشركة وغيرها، وإن أرجعنا الأمر إلى قاعدة التابع تابع؛ فإذا حرم الأصل حرمت فائدته كذلك وعكسه بعكسه.

المطلب الثاني: تكيف الأرباح المحرّمة في المعاملات المصرفية الإسلامية:

- تكيف الربا في المعاملات المصرفية:

(١) جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ١٩٨٣م، الأشباه والنظائر، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١/، ص: ١٢٢. ومحمد صدقي البورنو، الموسوعة الفقهية في القواعد الفقهية، ٧: ٣٤٣.

(٢) سورة المؤمنون (٥١)

(٣) الغزالي محمد أحمد أبو حامد، ١٩٩٧، إحياء علوم الدين، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ص: ١٣٥.

(٤) محمد صدقي البورنو، الموسوعة الفقهية في القواعد الفقهية، ٧: ٣٤٣.

(٥) مجموعة من الفقهاء، الفقه الإسلامي وموارد الربا، ص: ٩٨.

الربا هو من أبرز مصادر الأرباح المحرمة في النظام المصرفي التقليدي، تكييف الربا في المعاملات المصرفية الإسلامية يقوم على تحديد ما إذا كانت المعاملة تتضمن زيادة على المال مقابل التأجيل أو القرض بفائدة؛ فالقرض الربوي أو الزيادة على الأموال المدفوعة يُعد ربا النسبة إذا كانت الزيادة مرتبطة بتأجيل السداد فإنّ المصارف الإسلامية تسعى لتجنب الربا بتطبيق أدوات مالية تتوافق مع الشريعة مثل المشاركة والمضاربة والمراجحة، ولكن في بعض الحالات قد تُستخدم بعض الأدوات الربوية وخاصة في بيع الصرف والحوالات المصرفية المحلية والإقليمية؛ دون أن تلتزم بضوابط المصرفية الإسلامية مما يجعل الأرباح الناتجة منها محرمة شرعاً فالتكييف والتطبيق الفقهي في حال قامت أية مؤسسة مالية أو بنك إسلامي بإجراء معاملات تحتوي على الربا أو شبهات ربوية؛ فإن الأرباح الناتجة عنها تُعتبر محرمة ويُحظر التعامل شرعاً مع الأرباح المحرمة الناتجة عن القروض الربوية ويجب التخلص منها بالتصدق بها أو إرجاعها إلى أصحابها إن كانوا معلومين؛ لكن التعامل المصرفي حالياً في مثل هذه الحالات أنّ هذه الأموال الناتجة من المعاملات المشبهة أياً كانت تذهب إلى الصندوق الخيري وتصرف في المصالح العامة للمسلمين تحت رقابة شرعية من قبل الهيئات واللجان الموجودة في المصارف الإسلامية.

ونسلم بأن المصارف الإسلامية لا زالت في المراحل الأولى للمصرفية العالمية التقليدية؛ لكن المخلصين من العلماء وأبناء الأمة الإسلامية يحاولون ويجهدون أن يصلوا بالمصارف الإسلامية إلى قمة مصاف الكمال والرفي الشرعي والاستثماري؛ وهذا الأمر يتطلب جهداً مضمناً مضاعفاً من المسلمين في هذا الباب وما ذلك على الله بعزيز أن نرى الوقت الذي تتحول فيه المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية.

- تكييف الأرباح من بيع المحرمات:

من أبرز المعاملات التي قد تُولد أرباحاً محرمة هي تجارة المحرمات مثل بيع الخمر أو استيراد أو إصدار اللحوم المحرمة أو القمار، فإنّ تكييف الأرباح الناتجة عن هذه التجارة في المحرمات لا يختلف عن تكييف الربا؛ إذ أن أي ربح يأتي من مصدر محرم يُعد محرماً بحد ذاته؛ فإذا تاجر البنك أو المؤسسة المالية في منتج محرم شرعاً فإن الأرباح الناتجة تعتبر محرمة ويجب التخلص منها؛ قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: "الربح المأخوذ من مال حرام لا يجوز إقراره".^(١)

- تكييف الأرباح الناتجة عن الغرر والميسر:

إنّ الميسر يُعد من المحرمات في الشريعة الإسلامية ويشمل القمار أو أي معاملة تعتمد على الحظ والمخاطرة بشكل مفرط، والغرر هو المعاملة التي تحتوي على جهالة أو غموض يؤدي إلى فقدان المعلومة اللازمة حول العوض مثل التأمينات أو العقود التي تحتوي على مخاطرة غير مشروعة ففي المصارف الإسلامية قد تحدث معاملات تحتوي على

(١) ابن قدامة المقدسي، ١٩٩٧م، المغني، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار عالم الكتب، لرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الطبعة الأولى، ٦: ٣٢٢.

الغرر مثل عقود التأمين التقليدي مما يؤدي إلى أرباح محرمة يجب التخلص منها، وفي حال وجود غرر في المعاملة يجب تصحيح المعاملة أو إبطالها وتجنب الأرباح الناتجة عن هذه المعاملات المشبوهة.

وتأسيساً على ذلك فإنّ لأرباح الناتجة من القروض الربوية هي من أقوى الأمثلة على الأرباح المحرمة في المعاملات المصرفية وكذا الأرباح التي تأتي من تجارة الخمر أو أي منتج محرم تعتبر محرمة بالكامل في الإسلام وكذلك ما يستثمر عن طريق الغرر والميسر فإنّ لأرباح الناتجة من المعاملات المجهولة أو التي تعتمد على الحظ تُعتبر أيضاً محرمة.

المطلب الثالث: معالجة الأرباح المحرمة والتصرف فيها:

- كيفية معالجة الأرباح المحرمة في الشريعة الإسلامية:

حددت الشريعة الإسلامية عدة طرق للتخلص من الأرباح المحرمة، وذلك لتطهير المال وضمان عدم الاستفادة من مال غير طيب ويمكن التخلص من الأرباح المحرمة بالتصدق بها على الفقراء والمحتاجين؛ لكن لا يجوز أن يعود الشخص نفسه بأن يستفيد استفادة مباشرة من هذه الأرباح، في حال تم الحصول على أرباح محرمة من مصدر معين كالربا أو بيع محرمات ينبغي على الفرد أو المؤسسة المالية تصحيح الوضع بالتخلص من هذه الأرباح وفقاً لما جاء في الشريعة وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مَنْ كَسَبَ مَالًا حَرَامًا فَأَنْفَقَ مِنْهُ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ، وَإِنْ تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ، وَإِنْ تَرَكَهُ كَانَ زَادُهُ إِلَى النَّارِ»^(١)، مما يوضح ضرورة التخلص من المال المحرم، وما ذكر سابقاً في ثنايا هذا البحث من التصديق بهذا النوع من المال هو فتوى الفقهاء المعاصرين في المصارف الإسلامية؛ إذ قيدوا وضعه في الصندوق الخيري؛ وأظن أنهم استعملوا لفظ التصديق في هذا الأمر تجوزاً والله أعلم بالصواب.

- التوبة من الأرباح المحرمة والتصحيح المالي:

فإنّ التوبة من المال المحرم تتضمن التوقف عن التعامل فيه والندم على ما تم والعزم على عدم العودة إلى مثل هذه المعاملات ويوصى والحال هذه بأن يقوم الشخص الذي جمع أرباحاً محرمة بتصحيح وضعه المالي بعد التوبة سواء عن طريق التبرع أو إرجاع المال إلى أصحابه، وعلى المصارف الإسلامية أن تراقب وتنظم عملياتها المالية لضمان عدم استخدام الأرباح المحرمة وإذا اكتشف البنك أي معاملات ربوية أو تتضمن مكونات غير مشروعة عليه أن يتخلص من الأرباح الناتجة؛ فإنّ فتوى هيئة البنوك الإسلامية ترشد إلى ذلك حيث تقول: إذا تم التحقق من أن الأرباح جاءت من معاملة محرمة يجب تصحيح الوضع فوراً بتجميد هذه الأرباح أو التصديق بها^(٢). التوبة تجب ما قبلها، ومن تاب فله ما سلف (عفا الله عما سلف) وإن تبتم فلکم رؤس أموالکم يعني في الديون الآجلة.

(١) الإمام أحمد بن حنبل، ١٩٩٤م، المسند، بتحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ج: ٢، ص: ٣٥٧. وقال عنه:

حديث صحيح، وورده ابن خزيمة في صحيحه برقم (٢٣٥١) مما يدل على أنه حديث صحيح.

(٢) مجموعة من الفقهاء، ٢٠١٥، الفقه الإسلامي وموارد الربا، القاهرة: دار السلام، ص: ٤١.

- آليات مراقبة الأرباح المحرمة في المصارف الإسلامية:

طبقاً للمعايير الشرعية للمصرفية الإسلامية فإنّ على المصارف الإسلامية أن تطبق آليات رقابة داخلية لضمان خلو معاملاتها من الأرباح المحرمة ويشمل ذلك تدقيق العمليات والاطلاع على كل عملية مالية لضمان مطابقتها لأحكام الشريعة فإنّ الفقه الإسلامي يوجب أن يكون لدى كل مؤسسة مالية إسلامية نظام متابعة فعال يُمكنها من رصد الأرباح المحرمة واتخاذ الإجراءات المناسبة وتعد هيئات الرقابة الشرعية من أبرز الوسائل التي تستخدمها المصارف الإسلامية لتقوم عملياتها المالية الاستثمارية وهذه الهيئات تراقب تنفيذ المعاملات وفقاً للشريعة وتُقدم المشورة حول كيفية التعامل مع الأرباح المحرمة؛ ويجب على جميع الأقسام في المصرف الإسلامي تقديم معلومات دقيقة وصحيحة عن المعاملات والاستثمارات المالية والاقتصادية؛ حتى يتسنى لهيئة الرقابة الشرعية إصدار الفتوى وبيان الحكم اللازم تجاه كل قضية مالية على الحدة؛ وبذلك نستطيع أن نتخلص من المعاملات المحرمة والمشبّهة في المصرفية الإسلامية عبر طرق مشروعة مثل التبرع بها أو إعادتها إلى أصحابها^(١).

المبحث الثالث: إدارة الأرباح المحرمة في البنوك الإسلامية:

المطلب الأول: استراتيجيات إدارة الأرباح المحرمة في المصارف الإسلامية:

- آلية التخلص من الأرباح المحرمة:

يعد التخلص الفوري من الأرباح المحرمة أمراً أساسياً لضمان عدم استفادة البنوك الإسلامية من أرباح غير مشروعة، من أبسط الطرق المتبعة هو التصديق بهذه الأرباح إلى الفقراء والمحتاجين أو تسليمها إلى مشاريع خيرية ففي الجانب الفقهي يعدّ التخلص من البنوك الإسلامية من الأرباح المحرمة جزءاً من عملية التطهير المالي في الإسلام ويشمل التطهير المالي جميع الأنشطة المالية التي تحتوي على تلوث بالمال الحرام، أما في التطبيق المصرفي فتتعدد الممارسات من البنوك الإسلامية عمليات تطهير عبر حسابات مخصصة للأرباح المحرمة؛ عندما يتم اكتشاف أن بعض الأرباح مصدرها غير شرعي يتم تحويلها إلى حساب خاص المسمى بالصندوق الخيري بحيث لا يتم استخدامها في البنك، ويُشدد فتوى الهيئات الشرعية على ضرورة تطهير المال المحرم عن طريق التصديق به أو صرفه في عموم مصالح المسلمين؛ كما سبق معنا بأن الإمام الشافعي رحمه الله أكد على ضرورة عدم الاستفادة من أي ربح محرم.

- آلية التخلص من الأرباح المحرمة في الأنشطة الربوية:

تتمثل الإجراءات الوقائية في البنوك الإسلامية في استخدام أدوات التمويل البديلة التي تتوافق مع الشريعة مثل المراجعة والمشاركة والمضاربة، وهذه الأدوات تضمن أن تكون الأرباح المتولدة منها موافقة للشريعة؛ أما إذا كان التعامل مع مال محرم نتيجة للربا فإن المال الناتج يُعدّ مألأ محرماً ويجب التخلص منه مباشرة ومن المهم أن يكون لدى البنوك الإسلامية

(١) الجبرتي، عبدالرحمن، ٢٠٠١، تاريخ المال الإسلامي، بيروت: دار الفكر، ص: ٥٨.

نظام رقابة شرعية لضمان أن جميع الأرباح التي تنشأ من العمليات المالية تتفق مع الشريعة وأصول المصرفية الإسلامية، وفي حال وقوع خطأ أو مخالفة يجب التصحيح على الفور، وعلى المؤسسات المالية أن تقوم بتقديم تقارير دورية للمراجعين الشرعيين لتقييم التزامها بمعايير الشريعة في كافة عملياتها^١.

- آلية التحكم في الأرباح المحرمة الناتجة عن المعاملات الأخرى:

قد تحتوي بعض المعاملات مثل المعاملات التي تتضمن الغرر أو الميسر على أرباح غير مشروعة إذا كانت المعاملة تحمل نسبة عالية من المخاطرة أو تعتمد على الحظ؛ فإنَّ الفقه الإسلامي يعالج مثل هذه المعاملات المجهولة أو التي تشمل غموضاً في العوض بالتحريم؛ ولذلك فإنَّ الأرباح الناتجة من هذه المعاملات يجب التخلص منها بشكل سريع والمصارف الإسلامية تستخدم نماذج مالية تُقلل من هذه المخاطر مثل العقود المباشرة والواضحة التي لا تعتمد على التكهّنات أو الاحتمالات؛ كما تضمن الرقابة الشرعية عدم التورط في المعاملات ذات الغرر وقد سبق أن قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "بأنَّ المعاملات التي بها غرر ومخاطرة غير شرعية تُعد محاربة لأحكام الشريعة، وعلينا أن نتجنبها"^٢.

- استراتيجيات التصحيح المؤسسي للأرباح المحرم:

تتضمن إجراءات تصحيح الأرباح المحرمة في المؤسسات المالية الإسلامية استخدام هيئات الرقابة الشرعية لتقديم التقارير اللازمة حول المعاملات الغير مطابقة للشريعة وهذا ما أشار إليه الفقهاء المعاصرون في المصرفية الإسلامية يجب على المؤسسة التي دخلت في معاملات محرمة أن تتخذ خطوات للتخلص من الأرباح المحرمة بشكل فوري^٣. ومن حسن الحظ حالياً فإنَّ المصارف الإسلامية تعتمد على الهيئات الشرعية لإعادة تقييم معاملاتها وتقديم توصيات حول كيفية التصرف في الأرباح المحرمة وجميع هذه الأرباح المشبوهة تتحول إلى الصندوق الخيري ولا تستطيع المصارف أن تستفيد منها في استثمارها أو خضضتها مرة أخرى وتصرف في عموم مصالح مسلمين.

المطلب الثاني: التعامل مع الأرباح المحرمة الناتجة عن المعاملات المشبوهة:

- تعريف المعاملات المشبوهة:

المعاملات المشبوهة هي المعاملات التي تحتوي على عنصر من المخاطرة أو الغرر الذي يثير الشكوك حول مشروعية الأرباح الناتجة عنها مثلاً إذا كان هناك شك حول مصدر المال أو إذا كانت المعاملة تشتمل على مخاطرة مفرطة؛ فإنَّ الفقه الإسلامي يشترط أن تكون العقود واضحة في جميع جوانبها وأن يتم تحديد الثمن والمدة بوضوح لتجنب الخلل أو الربا.

(١) الجبرتي، عبدالرحمن، تاريخ المال الإسلامي، ص: ٣٢.

(٢) ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم الفتاوى الكبرى، ٣: ١٥٥.

(٣) العثيمين، محمد بن صالح، الشرح الممتع، ص: ٣٨.

أما في الجانب العملي والتطبيقي فإنّ المصرف الإسلامي يقوم بمتابعة هذه المعاملات بشكل دوري ويتمّ إيقاف أي معاملات تحتوي على مخاطر غير مشروعة أو غرر واضح، ويتم تحويل الأرباح الناتجة عنها إلى حسابات تطهير في حال وجود شك في شرعيتها؛ فإنّ المعاملات التي تحتوي على الغموض أو الغرر يجب أن تُعتبر مشبوهة ويتم التخلص من أرباحها بشكل فوري^١.

- مراقبة المعاملات المالية المشبوهة:

تقدّم الهيئات الشرعية إشرافاً دورياً على العمليات المصرفية للتأكد من أن الأرباح المحرمة لا تتسرب إلى خزائن المصارف الإسلامية ويشدد على ضرورة المراجعة الدورية من قبل الهيئات الشرعية لضمان تطبيق القواعد الفقهية في جميع المعاملات.

وأنشأت المصارف الإسلامية أنظمة رقابية متقدمة للكشف عن المعاملات المشبوهة بما في ذلك استخدام التكنولوجيا الحديثة مثل الأنظمة الإلكترونية الذكية للكشف عن أي مخالفة قد تنتج عنها أرباح غير مشروعة وفي حالة وجود شك في صحة المعاملة من وجهة نظر شرعية؛ فإنّ الهيئة لها الحق في الاستفسار والتوضيح من إدارة المصرف؛ حتى تتجنب المعاملات التي تخالف مبادئ وأصول المصرفية الإسلامية.

- التعامل مع أرباح المعاملات المشبوهة:

عندما يتم تحديد أن الأرباح الناتجة عن معاملة مشبوهة هي أرباح غير مشروعة يتم التخلص منها بطرق تطهيرية مثل التصديق بها لصالح الفقراء أو استثمارها في مشاريع خدمية تُفيد المجتمع والتصدق بالأرباح المحرمة إزالة للتلوث الناتج عن تلك الأرباح وتصحيح الخلل الناجم عن المعاملات غير الشرعية و قد أكدت الشريعة على ضرورة أن يتم تصحيح ووضع أي ربح محرم بشكل فوري استناداً إلى الأصول والمبادئ العامة للشريعة الإسلامية؛ حيث أمرت بالتخلص الفوري من مثل هذه الأموال المكتسبة من طرق غير شرعية^٢.

المطلب الثالث: تطوير سياسات الرقابة الشرعية لمراقبة الأرباح المحرمة:

- تطوير نظم الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية:

المفهوم العام للرقابة الشرعية آلية شرعية أساسية لضمان أن عمليات البنك تتوافق مع أحكام الشريعة، وتشمل مراجعة جميع المعاملات المالية التي تقوم بها البنوك بحيث يتم التأكد من أن الأرباح التي يتم تحصيلها لا تتضمن أنواعاً محرمة

(١) مجموعة من الفقهاء، ٢٠١٥، الفقه الإسلامي وموارد الربا، القاهرة: دار السلام، ص: ٦٩.

(٢) نفس المصدر، ص: ٩٨.

مثل: الربا أو الغرر^٢.

ويجب أن يقوم البنك الإسلامي بتأسيس هيئات شرعية مستقلة لضمان أن الأرباح المحصلة تخضع للرقابة الكاملة وأن أي ربح غير مشروع يتم التخلص منه في أقرب وقت^٣ وكذا يمكن للبنك الإسلامي أن يعتمد على أنظمة إلكترونية وبرامج تحليلية متطورة لمتابعة العمليات المالية بشكل مستمر وتقييمها من حيث التوافق مع الشريعة ولكن عمل الهيئة الشرعية في البنوك الإسلامية مهم لتوجيه العمل البنكي بشكل سليم^٤.

- وضع سياسات شاملة للإبلاغ عن الأرباح المحرمة:

إجراءات الإبلاغ الداخلي عن الأرباح المحرمة يشمل وضع سياسات صارمة للإبلاغ عن أي أرباح مشبوهة أو غير مشروعة تنشأ عن المعاملات المالية بحيث يتم تقديم تقارير فورية إلى الهيئة الشرعية ويجب أن يكون هناك نوع من الإعلام الفوري بين الموظفين والإدارة الشرعية عند اكتشاف أي خطأ يتعلق بالأرباح المحرمة وفي الوقت الحاضر تعتمد البنوك الإسلامية على برمجيات متطورة تتيح للإدارة الشرعية إمكانية الاطلاع على جميع العمليات المالية في الوقت الفعلي.

لكن الفقهاء ومتخصصوا المصارف الإسلامية يؤكدون على أن تكون هذه الآليات شفافة للإبلاغ عن أية أرباح محرمة وأن يكون للمسؤولين عن الرقابة الشرعية دور محوري في هذه العمليات^٥.

- تطبيق سياسات التطهير المستمر للأرباح المحرمة:

يجب أن تكون إجراءات التطهير المالي مستمرة ومحددة لتطهير الأرباح المحرمة وسيلانها إلى الصندوق الخيري للمصارف الإسلامية وتخصيصها لصالح الفقراء أو استثمارها في مشاريع منفعة عامة؛ ليتم التخلص من الأرباح المحرمة فوراً لكي لا يؤدي الاحتفاظ بها إلى زيادة التلوث المالي، وعلى المصارف الإسلامية أن تطور أنظمتها بشكل مستمر وذلك لضمان أن أي ربح غير مشروع يتم تحويله على الفور إلى حسابات مخصصة للتطهير ويُراقب هذا التحويل بشكل دقيق من قبل

(١) خالد محمود عبد الله، ٢٠١٥، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية بين التأصيل والتطبيق، عمان: دار النفائس، ١: ٤٥.

(٢) المرجع السابق: ١: ٤٦.

(٣) محمد صالح الغرياني، ٢٠٢٠، الرقابة الشرعية ودورها في تطوير المصارف الإسلامية: دراسة حالة المصرف الإسلامي الليبي، طرابلس: مركز البحوث والدراسات، ص: ٧٥.

(٤) عبد الله عمر نصار، ٢٠١٨، الرقابة الشرعية وأثرها في المصارف الإسلامية، جدة: مكتبة العبيكان، ١: ٣٥.

(٥) محمد أحمد الكبيسي، ٢٠١٢، السياسة الشرعية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية وتطبيقاتها المعاصرة، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ٢: ١٢٠.

الهيئة الشرعية؛ وقد قال متخصصوا المصارف الإسلامية: إن المال المحرم يجب أن لا يبقى في المؤسسة بعد اكتشافه وإنما يتم تصحيحه على الفور، ونقله إلى الصندوق الخيري ومن ثم استعماله فيما يعود بالنفع على المسلمين عموماً^١.

النتائج التي توصل إليها الباحث:

١. تم التوصل إلى أن الأرباح المحرمة في البنوك الإسلامية هي الأرباح الناتجة عن المعاملات الربوية أو تلك التي تحتوي على غرر أو مخاطرة مفرطة لا تتوافق مع الشريعة الإسلامية.
٢. أكدت الدراسة على أهمية التنظيم الشرعي في التعامل مع الأرباح المحرمة في البنوك الإسلامية؛ حيث يتم تحديد المعايير الشرعية التي تمنع تلوث النظام المصرفي بالأرباح غير المشروعة.
٣. التكليف الشرعي للمصارف الإسلامية أن تلتزم بشروط الشريعة ومبادئ المصرفية الإسلامية عند المراجعة والتقييم لجميع المعاملات المالية.
٤. أثبت البحث أنّ المصارف الإسلامية تقوم بإنشاء آليات مراقبة شرعية من خلال هيئات شرعية مستقلة، تعمل على ضمان أن تكون المعاملات المالية متوافقة مع الشريعة.
٥. تم الكشف عن دور التكنولوجيا في مساعدة البنوك على رصد المعاملات المشبوهة ومنع أي أرباح محرمة من التسلسل إلى النظام المصرفي الإسلامي.
٦. تبين أن المصارف الإسلامية تعتمد على أنظمة تطهير فعالة تُستخدم للتخلص من الأرباح المحرمة سواء من خلال التصديق بها لصالح المشاريع الخيرية أو توجيهها إلى منافع عامة.

التوصيات بشأن معالجة الأرباح المحرمة في البحث

١. ضرورة تبنى المؤسسات المالية الإسلامية نظاماً متكاملاً لمراقبة المعاملات المالية لتجنب الأرباح المحرمة من البداية.
٢. ينبغي تعزيز وعي العاملين في المصارف الإسلامية حول ضرورة الالتزام التام بالشريعة الإسلامية في جميع المعاملات لضمان تجنب الأرباح المحرمة.
٣. تقوية دور الهيئات الرقابية الشرعية في البنوك الإسلامية لمراجعة المعاملات بشكل دوري للتأكد من خلو الأرباح من أي مكونات غير مشروعة.
٤. يُوصى بمواصلة الدراسات حول كيفية اكتشاف وإدارة الأرباح المحرمة في المصارف الإسلامية خاصة في المعاملات التكنولوجية الحديثة مثل العملات الرقمية وغيرها من الأنظمة المالية الجديدة.
٥. يجب أن يتم تعزيز دور الهيئات الشرعية في البنوك الإسلامية من خلال تطوير آليات رقابة متطورة ومستقلة تتناسب مع التغيرات الحديثة في البيئة المالية.
٦. ينبغي إجراء مزيد من الدراسات حول كيفية تأثير الأرباح المحرمة على الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي في المجتمعات الإسلامية.

(١) العثيمين، الشرح الممتع، ٣: ٣٥.

المصادر والمراجع:

- ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم، مجموع الفتاوى، الرياض: مكتبة المعارف، ١٩٩٩.
- ابن فارس، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، القاهرة: دار الفكر، ١٩٧٩.
- ابن منظور، لسان العرب، تحقيق: عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، وهاشم محمد الشاذلي. بيروت: دار المعارف، ١٩٩٧.
- أحمد بن حنبل، المسند، بتحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ١٩٩٤م.
- البخاري، عمر، الربا في القرآن والسنة، القاهرة: دار الحديث، ٢٠١١.
- البناء، حسن، المال الحلال والحرام، القاهرة: دار النهضة، ١٩٩٩.
- الجبرتي، عبد الرحمن، تاريخ المال الإسلامي. بيروت: دار الفكر، ٢٠٠١.
- جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، "الأشباه والنظائر"، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٣م.
- الجندي، محمد، الضوابط الشرعية في النظام المصرفي الإسلامي، الرياض: دار المنهاج، ٢٠١١.
- حجازي، عبد الحليم، فقه المعاملات المالية في الإسلام. القاهرة: دار النشر، ٢٠١٤.
- خالد محمود عبد الله، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية بين التأصيل والتطبيق، عمان: دار النفائس، ٢٠١٥.
- زكريا، محمد، مبادئ المعاملات المالية في الإسلام، القاهرة: دار البحوث الإسلامية، ٢٠١٢.
- الزهرى، محمد، مقدمة في الفقه المصرفي الإسلامي، القاهرة: دار الفكر الإسلامي، ٢٠١٠.
- سراج الدين، عبد الرحمن، أصول المعاملات في الاقتصاد الإسلامي، الرياض: مؤسسة الأمير، ٢٠١٦.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تفسير السعدي، الرياض: دار الوطن، ٢٠٠٠.
- صالح، محمد، الربا وأثره في الاقتصاد الإسلامي، الرياض: دار البحوث الإسلامية، ٢٠١٩.
- عبد الله عمر نصار، الرقابة الشرعية وأثرها في المصارف الإسلامية، جدة: مكتبة العبيكان، ٢٠١٨، الجزء ١، ص ٣٥.
- العثيمين، محمد بن صالح، الشرح الممتع على زاد المستقنع، الرياض: دار ابن الجوزي، ٢٠٠٢.
- العطار، عبد الله. الربا في الإسلام. جدة: مؤسسة مكة، ٢٠٠٨.
- العفيفي، حسان، إدارة الأرباح المحرمة في البنوك الإسلامية، عمان: دار الفكر، ٢٠١٧.

- العبد، إبراهيم، مراجعة شرعية للربا في النظام المصرفي الإسلامي، مكة المكرمة: دار النشر، ٢٠١٠.
- مجموعة من الفقهاء، الفقه الإسلامي وموارد الربا، القاهرة: دار السلام، ٢٠١٥.
- الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٦.
- المبارك، يوسف، الفقه الإسلامي والمعاملات المالية، القاهرة: دار الفكر الإسلامي، ٢٠١٣.
- المبارك، يوسف، النظام المصرفي الإسلامي: من الفقه إلى التطبيق، دبي: دار الفكر، ٢٠١٨.
- محمد أحمد الكبيسي، السياسة الشرعية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية وتطبيقاتها المعاصرة، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ٢٠١٢.
- محمد صالح الغرياني، الرقابة الشرعية ودورها في تطوير المصارف الإسلامية: دراسة حالة المصرف الإسلامي الليبي، طرابلس: مركز البحوث والدراسات، ٢٠٢٠م.
- محمد صدقي البورنو، الموسوعة الفقهية في القواعد الفقهية"، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م.
- النواوي، عبد المجيد، الأرباح المحرمة في النظام المصرفي الإسلامي، عمان: دار الفقه، ٢٠٠٧.
- هلال، صالح، التكييف الفقهي للمكاسب المالية المحرمة في المعاملات الإسلامية، بيروت: دار الثقافة، ٢٠١٥.